## الإفتتاحية: نظرة فی الفقه السیاسی الإسلامی

پدیدآورنده (ها) : الهادی، حسن أحمد

علوم قرآن و حدیث :: نشریه الحیاة الطیبة :: ربیع ۲۰۱۲ - العدد ۲۵

صفحات : از ۷ تا ۲۰

آدرس ثابت : https://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/1082688

تاریخ دانلود : ۱۴۰۲/۰۷/۰۵

مرکز تحقیقـات کامپیوتری علوم اسـلامی (نور) جهت ارائـهٔ مجلات عرضه شـده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اسـاس همه حقوق مادی برآمـده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشـر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصـل و بر گرفته از این پایگاه باشـد، نیازمنـد کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسـلامی (نور) می باشـد و تخلف از آن موجب پیگرد قـانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صـفحه قوانین و مقررات استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.

## عناوین مشابه

- الغناء فی میزان الفقه الإسلامی - نظرة متجددة
- نظرة فاحصة حول الإباحة عند الأصولیین و الفقهاء - ۳ - أسباب الإباحة فی الفقه الإسلامی
- أبحاث و مقالات : نظرة فی تبعة الهلاک بین الفقه القانونی و الفقه الإسلامی
- بحوث فقهیة: نظرة تأملیة فی الفقه السیاسی
- مکانة التکافل الاجتماعی فی الفقه السیاسی الإسلامی
- نظرة عامة فی فکرة الحق و الإلتزام و نظریتی الأموال و الأشخاص فی الفقه الإسلامی
- الفقه و التشریع الإسلامی (قرأت لک): مبادئ دستوریة فی الفقه السیاسی الإسلامی (فرید عبدالخالق)
- فکر: تجلیات من التراث فی العمل السیاسی نظرة تاریخیة فی الفکر العربی الإسلامی
- طلب المدعی أو المدعی علیه الإمهال و أثر ذلک فی إطالة مدة الدعوی فی الفقه الإسلامی موازنا بنظام المرافعات الشرعیة فی المملکظ العربیة السعودیة
- من الأدب السیاسی الإسلامی: دراسة فی وثیقة علویة

www.noormags.ir

# الافتتاحية

بسم الله الرحمن الرحيم

## نظرة في الفقه السياسي الإسلامي

الشيخ حسن أحمد الهادي[1]



الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبي الإسلام محمد وعلى آله الأطهار الميامين وبعد

يتّضح من خلال الدراسات القديمة والحديثة في علم الاجتماع؛ أنّ الإنسان كان يرى على الدوام وفي جميع الظروف بأنّ وجود الحكومة ضرورة لا مناص منها، بحيث يقتضيها العقل والفطرة؛ انطلاقاً من طبيعة الإنسان الاجتماعية، وضرورة وجود النظام الاجتماعي والحكومة العادلة الحافظة لحقوق المجتمع، إذ يعتبر وجود الحكومة أمراً مفروغاً منه في بناء الحياة البشرية. ولهذا لم يتوقّف لا الباحثون في الفقه السياسي؛ ولا المنظّرون في الفكر السياسي الإسلامي، طويلاً لمناقشة قضية ضرورة الحكومة، بل توجّهت الأبحاث والدراسات باتّجاه القضايا المهمّة المرتبطة بشرعية الحكومة

(١) مدير التحرير المسؤول في مجلة الحياة الطيبة.

www.noormags.ir

وصلاحياتها ووظائفها وعلاقاتها السياسية والاقتصادية...، ومصدر كلّ هذه الوظائف والصلاحيات، وكيفية إدارة الحكومة الإسلامية، ودور الشعب في ذلك.

وبالعودة إلى الدراسات الإسلامية في القضايا السياسية المختلفة، نجد بأنّ علماء الإسلام قد عالجوا السياسة من ثلاث زوايا: الأولى: زاوية العقيدة، والثانية: زاوية الفقه والقانون، والثالثة: زاوية الأخلاق.

فإنّنا نجد المباحث السياسية ضمن الدراسات العقدية، وضمن الدراسات الفقهية، وضمن الدراسات الأخلاقية. وقد سجّلت الدراسات التاريخية الممارسات العملية للسياسة.

فممّا لا شكّ فيه أنّ السياسة في أيّ مجتمع لها ارتباط وثيق بالمبادئ التي يؤمن بها المجتمع في تفسير ظواهر الكون ومكانة الإنسان فيه. ولهذا نجد صلة قوية بين السياسة والمبادئ العقدية في الإسلام. بل كانت السياسة وقضية الإمامة على وجه التحديد أحد المحاور الأساسية للجدل بين الفرق الإسلامية التي ظهرت منذ منتصف القرن الأول الهجري. وهذا ما يفسّر اهتمام رجال العقيدة والكلام والفلسفة بالسياسة وتناولهم لها في كتبهم.

ووجدت السياسة عناية -أيضاً- عند الفقهاء، والعلاقة بين السياسة والفقه هي العلاقة ذاتها التي توجد اليوم بين السياسة والقانون. ولقد سعى الفقهاء لصياغة القواعد الهامّة التي يقوم عليها الحكم، وتحديد وظائف الحكّام ومؤهّلاتهم، ووضع الحلول للمشكلات المختلفة التي نشأت من تطوّر الدولة الإسلامية.

أمّا الدراسات الأخلاقية فقد سعت لوضع قيم وآداب تحكم تصرّفات رجال السلطة. وكانت هذه الدراسات تصاغ في شكل مواعظ



www.noormags.ir

ونصائح للخلفاء والملوك والسلاطين ومن دونهم من رجال الدولة. وهذه القيم الأخلاقية هي التي تجعل السياسة في الإسلام نظيفة تقوم على الصدق والأمانة والعدل.

وتضمّ الدراسات التاريخية الوثائق السياسية والإدارية للدولة الإسلامية منذ تأسيسها. وهذه الوثائق تشمل الخطب والرسائل والمعاهدات، وتسجّل بدقّة كلّ نشاط سياسي في المجتمع؛ سواء أكان صادراً من رجال الدولة أم من المعارضين لها والمتمرّدين عليها، أم كان في سياسة الدولة الخارجية في السلم والحرب. فهي بذلك ذات أهمّيّة قصوى ومصدر رئيس من مصادر الدراسات السياسية.

والحقيقة أنّ للإسلام في حقل السياسة والحكومة والمبادىء والأساليب التطبيقية في ميادين السياسة والاجتماع، آراءً تأسيسية ابتكرها من عنده، وهي ليست اقراراً لآراء العقلاء أو امضاءً لسيرتهم[1].





## الفقه السياسي في التراث الإسلامي:

يمثّل الفقه السياسي جزءاً مهمّاً من التراث الفقهي والفكري الذي تركه فقهاء المسلمين ومفكّروهم. وكان الفقه السياسي يشكّل همّاً إسلامياً عامّاً، ومراجعة بسيطة في المؤلّفات الإسلامية السياسية؛ ككتب الدووانين، والوزراء، والأحكام السلطانية، والخراج وغيرها لدى علماء السنّة. والكتب الفقهية في أحكام الجهاد، والقضاء، والحسبة، والولاية وغيرها، لدى علماء الإمامية، خير دليل على ما نقول.

(١) اليزدي، محمد تقي مصباح: النظرية السياسية في الإسلام، ط٢، بيروت، دار الولاء، ٢٠١١م، ج١، ص٢٥.

www.noormags.ir

وبالمقارنة بين مباحث الفقه السياسي الإسلامي، وبين موضوعات علم السياسة؛ التي تبحث في الحكومة وأنواعها، وسلطاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، وممارساتها السياسية، ومؤسّساتها وأشكالها ونظمها، إلى جانب قضايا الرأي العامّ ومكوّناته، والجماعات والهيئات ذات الأثر في السلطة، كما تشمل العلاقات الدولية والقوانين التي تنظّم هذه العلاقات، نجد مائزاً واضحاً بين المصطلحات المستعملة في علم السياسة اليوم عن تلك الموجودة في الكتب الفقهية. فالمفهوم الحديث لكلمات مثل الدولة والحكومة والدستور والسيادة والفصل بين السلطات وحقوق الإنسان، وما إليها لم تكن مستخدمة عند علماء المسلمين.

فإنّ المصطلحات التي كانت متداولة للتعبير عن المفاهيم السياسية عند المسلمين، مثل: الإمامة، والخلافة، والولاية، وإمارة الاستكفاء، وإمارة الاستيلاء، ووزارة التفويض والبيعة، والخراج، والفيء، والحدود، والتعزير، والحسبة، وغيرها من المصطلحات ليست متداولة في لغة العصر، ومدلولاتها الحقيقية غامضة وتحتاج إلى شرح.

والمائز الآخر أنّ الموضوعات التي يضمّها علم السياسة اليوم لم تبحث في المصنّفات الإسلامية في موضع واحد. بل إنّ هذه المباحث موزّعة في مواضع مختلفة وتحت عناوين متعدّدة في كتب العقيدة والتفسير والحديث والفقه والسير والتاريخ والأدب، ومع كلّ هذا التفاوت النظري والمنهجي، فإنّ البحوث المتأنّية والدراسات الشاملة تظهر أنّ كتباً ومؤلّفات إسلامية كثيرة تحوي قدراً كبيراً من المباحث السياسية في العصور السالفة.



www.noormags.ir

فقد سعى الفقه الإمامي مبكّراً لمعالجة الإشكالية الكبرى الناتجة عن غيبة الإمام الثاني عشر للشيعة محمد بن الحسن المهدي المنتظر عجل الله فرجه عام ٣٢٩ للهجرة، فإنّ غياب الإمام المعصوم عليه السلام صاحب الولاية المطلقة ترك فراغاً في الموقع الشرعي للسلطة، فكان على الفقهاء الشيعة أن يحدّدوا صيغة فقهية سياسية للتعاطي معه[١].

وبهذا بدأ المسار التاريخي لتطوّر الفقه السياسي الشيعي بالتشكّل، مع العلم أنّه في بداية عصر الغيبة لم تكن الأولوية عند علماء الإمامية للأبحاث الفقهية السياسية بالمعنى المصطلح، بل كان جلّ اهتمامهم منصّباً على تثبيت صرح المذهب فقهياً، وكلامياً، ومع هذا فقد شكّلت الإمامة أصلاً لم يغب عن الأبحاث الكلامية، وتضمّنت الأبحاث الفقهية الاجتهادية الكثير من الأحكام الفقهية ذي البعد السياسي النظري بشكل متفرّق وموزّع على الأبواب الفقهية المختلفة؛ كالجهاد، والمكاسب، والولايات، والقضاء، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحسبة، والحدود، والديات، والقصاص، ولم تظهر إلى الوجود مباحث مستقلّة في الفقه السياسي إلا في القرون الأخيرة كما سنشير إليه.

فنجد مباحث الفقه السياسي في كتاب الانتصار للسيد علم الهدى (المتوفى ٤٣٦هـ) تحت عنوان «**المحارب**» (من ص٢٣١ إلى ص٢٣٥)، وذكر الشيخ الطوسي (المتوفى ٤٦٠هـ) في كتابه المبسوط في فقه الإمامية تحت عنوان كتاب الجهاد وسيرة الإمام عليه السلام أربعاً وسبعين صفحة، وخصّص العلاّمة الحلّي (المتوفى ٧٢٦هـ) خمساً وخمسين صفحة من كتابه تذكرة الفقهاء لمباحث الفقه السياسي التي

(١) فياض، علي، نظريات السلطة في الفكر السياسي الشيعي المعاصر، ط٢، بيروت، مركز الحضارة، ٢٠١٠م.



www.noormags.ir

أوردها تحت عنوان «**كتاب الجهاد**»، وخُصّص مجلّد يتألّف من أربعمائة صفحة من كتاب جواهر الكلام للشيخ محمد حسن النجفي (المتوفى ١٢٦٦هـ) لموضوع الجهاد، وجاءت الأقسام الأخرى من الفقه السياسي على نحو متناثر في المجلدات الأخرى تحت عناوين مختلفة.

وتتداخل مع هذه المرحلة النظرية التأسيسية في الفقه السياسي، اتّجاهات هامّة عند مجموعة من فقهاء الإمامية الذين اقتحموا العمل السياسي وفق رؤية فقهية اجتهادية بيّنوها في أبحاثهم الفقهية المختلفة، ويأتي على مقدّمة هذه الثلة من العلماء الفقهاء: المحقّق الكركي العاملي في العلاقة التي نسجها مع الدولة الصفوية في القرن العاشر الهجري، والتي لم تنحصر في التربّع على كرسي شيخ الإسلام، بل تمكّن المحقّق من تأسيس كيان سياسي للفقيه في ممارسة السلطة في ظلّ الحاكم الجائر، بصلاحيات واسعة ليس فوقها سلطة، في ما يتعلّق بالقضايا الدينية وحتى القضائية...، ويجب أن لا يغيب عن البال المعارضة التي وجّهها علماء آخرون لحركة المحقّق الكركي الجريئة والمستندة على أسس فقهية قوية.

ونلحظ أيضاً حضوراً فاعلاً لثلّة أخرى من كبار الفقهاء في مواجهة التحدّيات السياسية والاجتماعية للأمّة في العصر الحديث، فمن الميرزا الشيرازي[1] الذي رفض استقبال ملك إيران ناصر الدين شاه عند مدخل مدينة النجف ورفض هديّته المالية، إلى مواجهته للملك نفسه بما سمّي (ثورة التنباك)، وإصداره الفتوى الشهيرة التي اضطرت الملك إلى أن يلغي قراره بمنح الامتياز لشركة التنباك الإنكليزية (١٨٩١م)، إلى فتوى الشيخ الآخوند الخراساني (١٣٢٩هـ)

(١) محمد حسن الشيرازي المعروف بالميرزا الشيرازي الكبير المجدّد، امتدت مرجعيته ٢٣ عاماً.



www.noormags.ir

التي كان لها أثر كبير في إلزام السلطة في إيران بـ (النظام الدستوري) وتشكيل القانون الأساسي (المشروطية)، وفتواه أيضاً بمحاربة الروس في إيران التي استجابت لها العشائر العراقية، فخرج على رأسها ومعه العديد من العلماء والمجتهدين بينهم السيد محمد كاظم اليزدي (١٣٣٧هـ)، إلى فتوى السيد كاظم اليزدي بالجهاد ضد الإنكليز في البصرة بعد اندلاع الحرب العالمية الأولى ١٩١٤م، وفتوى الميرزا محمد تقي الشيرازي (١٣٣٨هـ) بوجوب محاربة الإنكليز في سامراء وإرسال ابنه على رأس كتائب المجاهدين...، وتعدّدت اهتمامات علماء الشيعة السياسية فأصدر علماء الشيعة فتاوى الجهاد والدفاع عن بلاد المسلمين في العديد من المحطّات التاريخية الحساسة والمصيرية، وفي هذا دلالة واضحة على نضج مباحث الفقه السياسي في ما يتعلّق بالشأن العامّ.

ومع هذا لا يمكننا أن ندّعي نضج الأبحاث الفقهية السياسية عند الإمامية بالشكل المطلوب إلا في القرن الماضي، حيث يمكننا أن نقرأ بوضوح منهجية متكاملة في الفقه السياسي مع الإمام الخميني قدس سره في أبحاثه الفقهية السياسية؛ التي توّجها بنتيجة واضحة عندما أعلن بأنّ الولاية المطلقة للفقيه هي من الأحكام الإلهية الأساسية، وتتقدّم على الأحكام الفرعية، ورأى بأنّ الحكومة هي شعبة متفرّعة من هذه الولاية. لتفتح أبواب البحث في الفقه السياسي الإسلامي على مصراعيها بعد تشكّل الجمهورية الإسلامية في إيران، ويبدأ الحديث عن فقه الدولة الإسلامية، حيث شرع عدد كبير من الفقهاء والمفكّرين ببحوث تفصيلية في كلّ ما يتعلّق بالولاية والحكومة الإسلامية حتى في قضايا جديدة مثل: الاستفتاء، والانتخابات، والمعارضة السياسية،



www.noormags.ir

والحصانة الديبلوماسية، وغيرها.

ولعلّ ما يميّز الإمام الخميني قدس سره عن أسلافه من الفقهاء هو اتّجاهه إلى ملامسة الدائرة الاجتماعية في الفقه الإسلامي بموازاة الدائرة الفردية، ومن أبرز الطروحات التي لامسها البحث الفقهي عند الإمام قدس سره هي أطروحة «**ولاية الفقيه**» التي تعالج النظرة إلى رأس الهرم الاجتماعي والسياسي في المجتمع الإسلامي، والتي تعتبر أنّ ولاية الفقيه امتداداً للإمامة، بل إنّ مجموعة الدروس الفقهية التي أعطاها الإمام الخميني قدس سره لطلابه في النجف سنة ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٤م، والتي كانت تحت عنوان الحكومة الإسلامية، أحدثت هزّة نوعية في البحوث الحوزوية لدى المراجع والعلماء الشيعة آنذاك، وأسّست في الوقت نفسه لتيار جديد بين العلماء يرفض الرضوخ والاستسلام للواقع القائم؛ بالابتعاد عن الفقه السياسي وتداوله في البحوث العلمية، والاقتصار على الفقه الفردي التعبّدي.

وانطلاقاً من تلك الدروس القائمة على شرح نظرية ولاية الفقيه استطاع الإمام الخميني قدس سره أن يعيد للفقه السياسي الشيعي (ولاسيما ما يتعلّق منه بالحكومة وتشكيلها) حضوراً فاعلاً ومؤثّراً ليس فقط في الحياة العلمية، بل أيضاً في الساحة الإسلامية عموماً.

ولم تغب هذه التحوّلات عن علماء السنّة أيضاً، إذ نلحظ غنىً في التراث السياسي عند القدماء، في العديد من الجوانب الفقهية والكلامية والفكرية، وإن تنوّعت الاجتهادات والاتّجاهات في هذا المجال عند المعاصرين، إلا أنّ الأغلب تعامل مع قضية اختيار الرئيس أو الإمام وإعطائه شرعيّة الحكم، ولهذا احتلّت قضية أهل الحلّ والعقد واجهة المباحث الفقهية السياسية عند العلماء



www.noormags.ir

والمفكّرين من القدامى والمتأخّرين، فاختلف في المفهوم بين قائل بأنّهم هم الفقهاء المجتهدون؛ أصحاب الفتيا والأحكام، وقائل بأنّهم أهل الخبرة في الشؤون العامّة، وفي أحوال الأمّة، أو من لهم قيادة أو رئاسة في الناس[١]، والأهمّ في البحث هنا هو في دور أهل الحلّ والعقد وصلاحياتهم لناحية اختيار الإمام أو رئيس الدولة، فيجب أن يكون في الأمّة رجال أهل بصيرة ورأي في سياساتها ومصالحها الاجتماعية...، ويردّ إليهم سائر الأمور الاجتماعية والسياسية، كما هو المشهور، في ظلّ أنّ الكثير من الدراسات المعاصرة قد وسّعت صلاحيات أهل الحلّ والعقد إلى مجالات التشريع، والتنظيم السياسي، والاقتصادي.[٢] ولعلّ ذلك مرتبط بالجذور التاريخية لنظرية أهل الحلّ والعقد التي تعود لفترة ما بعد وفاة النبيﷺ، والعصور التي تلتها، ولهذا يرى البعض أنّ تطوّر علم السياسة ذو صلة وثيقة بالتاريخ السياسي. ومن الممكن تبعاً لذلك تقسيم الأطوار التي مرّ بها هذا العلم إلى عصور موازية للحقب التاريخية التي ينقسم إليها تاريخ الإسلام السياسي.

وغني عن القول بأنّ الحاكم أو السلطان إنّما يستمدّ سلطته وقوّته من التزامه بكتاب الله وسنّة رسولهﷺ؛ لأنّ الوحي هو الأساس الذي تقوم عليه حياة المسلمين، ومنه يستمدّ الحاكم سلطانه، وليس الشعب في الإسلام هو مصدر السلطات كما يقول بذلك كثير من الناس[٣]. فالخليفة رئيس الدولة - ليس كما يعتقد الكثيرون- هو

(١) بتصرّف عن: مصطفوي، محمد: نظريات الحكم والدولة، ط١، بيروت، ٢٠١٢م، ص١٥٧.
(٢) خليل، فوزي: دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم، القاهرة، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م، ص٣٦٧.
(٣) محمود، علي عبد الحليم محمود: التراجع الحضاري، ص٣٤٣، ط١، القاهرة، الوفاء للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ.



www.noormags.ir

السيد المستبدّ الذي تكون سلطته مطلقة غير محدّدة، وإذا كان واقع التاريخ الإسلامي قد أوجد خلفاء استبدوا بالسلطة فإنّ ذلك كان نتيجة لتطوّر الخلافة من خلافة كاملة إلى أخرى غير كاملة (الملكية الوراثية)، فقد منح الخلفاء الذين تولوا الخلافة عن طريق الوراثة أنفسهم سلطات لم يمنحها لهم القانون الإسلامي[١].

ختاماً وبكلمة موضوعية يمكن القول: إنّ قواعد الفقه السياسي الإسلامي لم تدوّن عند فقهاء السنّة بالشكل المطلوب والكامل، وإنّ ما ذكر منها مفسَّراً أو مشروحاً؛ سواء في السير أم في كتابات الماوردي، أم في كتابات ابن قتيبة، أم في كتابات ابن خلدون وغيرهم، أم المدرسة المعاصرة، هذا كلّه كان إثراءً لهذا العلم، إلا أنّه لم يكن تأصيلاً وتقعيداً يؤول إلى بناء منهج مرجعي وقواعد ضابطة...، ودليل ذلك ما تعيشه أمّتنا -اليوم- من ارتباك شديد؛ لعدم قدرة مؤسّساتها العلمية والفكرية على صياغة قواعد يحتكم إليها الجمهور في التعاطي السياسي، بل صدرت الفتاوى المستعجلة، وظهرت اتّجاهات التكفير والغلو؛ بسبب عدم وجود قواعد منضبطة لعلم السياسة الإسلامية، ما سبّب إرباكاً كبيراً للساحة الإسلامية[٢]. وفي هذا مخالفة واضحة لسيرة النبيﷺ وكبار الصحابة الذين ساروا على هديهﷺ، بشهادتي: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ محمداً رسول الله، واستناروا بكتاب الله الكريم الداعي إلى الوحدة والاعتصام والتكاتف، وذمّ ثقافة التعصّب. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ

(١) السنهوري، عبد الرزاق: الخلافة، ص١٧٢.
(٢) الفهداوي، خالد: الفقه السياسي الإسلامي، ط١، الأوائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م، ص٧٧.



www.noormags.ir

لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾[١].

فلقد حرص الإسلام في نظرته إلى الإنسانية على إرساء قواعد الوحدة بين أفراد الإنسانية جمعاء، فلا مائز لا من حيث الأجناس، أو الألوان، أو الأقاليم، بين أفراد البشرية، فالجميع من نفس واحدة، وطينة واحدة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا..﴾[٢]، وحتى الاختلاف الشكلي أو الظاهري الموجود لجهة اللون أو اللغة ونحوها فهو آية من آيات الله لها حكمتها وفلسفتها الخاصّة، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ﴾[٣].

ولهذا يمكن القول: إنّ الفرقة القسرية التي تفرضها طبيعة الأرض والمساحات أو المسافات، لا تلغي مبدأ التلاقي الإنساني بين جميع بني البشر أو تحرفه، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٤]. فمبدأ التعارف القرآني هذا يلغي المسافات ويقرّب القلوب، ويفرض على الجميع نوعاً من الإلفة والمحبة والتعاون والإيثار وهي أهم ركائز الوحدة المرجوّة. فقد اعتبر القرآن الكريم أنّ مبدأ الوحدة من الثوابت والأصول الفكرية للبشر، التي ترتكز عليه منظومة الأخلاق والقيم التي تشكّل الرابط الأهمّ بين المجتمعات الإنسانية. ويتضّح هذا الأمر لكلّ من يلقي نظرة عامّة إلى القرآن الذي يخاطب الناس جميعاً في الكثير من الآيات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾،

(١) آل عمران: ١٠٣.
(٢) النساء: ١.
(٣) الروم: ٢٢.
(٤) الحجرات: ١٣.



www.noormags.ir

﴿ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾، ﴿لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾. هذا كلّه إلى جانب وحدة الإله، والنبي المرسل ﷺ، والكتاب المنزل قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾[1]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾[2].

هنا يمكن القول وبسهولة: إنّ مختلف عناوين الوحدة وأشكالها وصورها القائمة على المجاملات - التي لا تتعدى حدود الألفاظ والشكليات- لا يمكن لها أن تحقّق أدنى غاياتها ولو كانت بأفضل صورها وأجملها وأرقاها، وليس هي التي يطمح إليها المسلمون الحريصون على قدسيّة الإسلام ومصالح بنيه وحفظ ثوابته العقدية والفكرية، ولهذا فإنّ الوحدة المرجوّة هي تلك الوحدة المرتكزة على الأصول الوحدوية للبشر التي ذكرها القرآن الكريم، إضافة للأصول والفروع التي ابتنيت عليها الشريعة الإسلامية، وكلّف بها أبناؤها وغيرهم، والتي من المفترض أن تقضي على ظاهرة التفرقة والتباين والتكفير ونحوها، وتلغي كلّ المعيقات المصطنعة أو المدسوسة أو المنحرفة التي تمنع تلاقي المسلمين ووحدتهم.

فقد ورد عن رسول الله ﷺ: «**مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ عَصَبِيَّةٍ بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أعراب الْجَاهِلِيَّةِ**»[3].

ونقرأ في حديث آخر عن النبي الأكرم ﷺ قوله: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ**»[4].

(١) سبأ: ٢٩.
(٢) الأعراف: ١٥٨.
(٣) الكليني، محمد بن يعقوب: الكافي، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفّاري، ط٤، طهران، دار الكتب الإسلامية؛ مطبعة حيدري، ١٣٦٥ هـ. ش، ج ٢، باب العصبيّة،ح٣، ص ٣٠٨.
(٤) السجستاني، سليمان ابن الأشعث: سنن أبي داود، بيروت، دار الجيل، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ج٤، ح ٥١٢١، ص٣٣٤.



www.noormags.ir

وفي حديث آخر عنه ﷺ أنّه قال: «**مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رَبَقَ الإيمان مِنْ عُنُقِه**»(١).

ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ المسلمين لا يعانون مشكلة أو خللاً في الأسس النظرية للوحدة...، بل إنّ أهمّ ما تحتاجه وحدة المسلمين هو التوافق على منهج علمي جادٍ وجريء، ومشترك لقراءة المبادئ والأصول التي وقع الاختلاف عليها؛ تمهيداً لنشوء نوع من التعاون المنهجي والمعرفي الذي إن توافق المسلمون على قبوله، وتحكيمه، لتمكّنا من حلّ نصف المشكلة، ويبقى القسم الآخر منها على عاتق العلماء والقادة المدعوين لاغلاق كياناتهم المذهبية الضيّقة لحساب كيان الإسلام الكبير واتّخاذ القرارات الجريئة بإعلان الموافقة على مبدأ الوحدة والسعي العلمي لمأسستها وتحويلها إلى عنوان للتلاقي والدفاع عن المسلمين، وحماية الإسلام ومقدّساته.

**إدارة التحرير**



(١) الكليني، الكافي، م.س، ج ٢، باب العصبيّة، ح١، ص ٣٠٧.

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى
www.noormags.ir

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

www.noormags.ir